

الحجة على أهل المدينة

وان مت فأحب من ورثني قال فزوجها اياه فالزبير زوج قدامة بن مظعون في مرضه واهل المدينة يقولون لا يجوز نكاح المريض & باب فسخ النكاح & .
محمد قال قال ابو حنيفة رضي الله عنه كل فرقة بين الرجل وامرأة وقعت من قبل الرجل فهي طلاق إلا في خصلة واحدة اذا ارتد عن